

قرار وزارى

رقم ١٩٢ / ٢٠٠٢

بتعديل اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم الخاص

استناداً إلى المرسوم السلطانى رقم ٦٨ / ٧٧ بشأن المدارس الخاصة ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٥٩ / ٩٦ بإصدار اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم الخاص ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٥٨ / ٢٠٠١ باعتماد التقسيمات الإدارية لوزارة التربية والتعليم
وتعديلاته ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٨١ / ٢٠٠١ باعتماد اختصاصات التقسيمات الإدارية الواردة
فى الهيكل التنظيمى لوزارة التربية والتعليم وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) : تستبدل بعبارة "التعليم الخاص" عبارة "المدارس الخاصة" أينما وردت فى
اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم الخاص المشار إليها .
- مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يحيى بن سعود السليمى

وزير التربية والتعليم

صدر فى : ١٧ / ٦ / ١٤٢٣هـ

الموافق : ٢٧ / ٨ / ٢٠٠٢م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٢٦)
الصادرة فى ١ / ٩ / ٢٠٠٢م